

التذهيب في أدلة متن الغاية والتقريب (متن أبي شجاع)

كتاب الصوم .

وشرائط وجوب الصوم أربعة أشياء : الإسلام والبلوغ والعقل والقدرة علي الصوم .
وفرائض الصوم أربعة أشياء : النية والإمساك عن الأكل والشرب والجماع وتعمد القية .
والذي يفطر به الصائم عشرة أشياء : ما وصل عمداً إلى الجوف أو الرأس والحقنة في أحد السبيلين والقية عمداً والوطء عمداً في الفرج والإنزال عن مباشرة والحيض والنفاس والجنون والإغماء كل اليوم والردة .

ويستحب في الصوم ثلاثة أشياء : تعجيل الفطر وتأخير السحور وترك الهجر من الكلام .
ويحرم صيام خمسة أيام : العیدان وأيام التشريق الثلاثة .
ويكره صوم يوم الشك إلا أن يوافق عادة له أو يصله بما قبله .
ومن وطئ في نهار رمضان عامداً في الفرج فعليه القضاء والكفارة وهي : عتق رقبة مؤمنة
فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكينا لكل مسكين مد .
ومن مات وعليه صيام أطعم عنه عن كل يوم مد .

والشيخ الهرم إذا عجز عن الصوم يفطر ويطعم عن كل يوم مداً .
والحامل والمرضع إذا خافتا على أنفسهما أفطرتا وعليهما القضاء وإن خافتا على أولادهما أفطرتا وعليهما القضاء والكفارة عن كل يوم مد وهو : رطل وثلث بالعراقي .
والمريض والمسافر سفراً طويلاً يفطران ويقضيان والصوم في السفر أفضل من الفطر إن لم يتضرر به